


الجريدة الرسمية  
للمملكة الأردنية الهاشمية



عمان : الأربعاء ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ . الموافق ٧ آذار سنة ٢٠١٨ م

رقم العدد : ٥٥٥

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : [www.Pm.gov.jo](http://www.Pm.gov.jo)

نظام رقم (٣١) لسنة ٢٠١٨  
نظام النقاط المرورية  
 الصادر بمقتضى الفقرة (أ) من المادة (٥٢) من قانون السير رقم (٤٩)  
لسنة ٢٠٠٨

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام النقاط المرورية لسنة ٢٠١٨) ويعمل به بعد مرور تسعين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

**المادة ٤ - أ- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-**

**النقطة المرورية** : مخالفات السير المشار إليها في المادة (٥) من هذا النظام.

**القانون** : قانون السير.

**درجة توضع في السجل اذا ارتكب السائق احدى مخالفات السير المذكورة في المادة (٥) من**

**السجل** : ملف لكل سائق تسجل فيه النقاط المرورية وعدد مرات وقف العمل برخصة القيادة ومدتها وأي معلومات عن مخالفات السير والحوادث المرورية التي ارتكبها السائق.

بـ- تعتمد التعاريف الواردة في القانون حيثما ورد النص عليها في هذا النظام ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

**المادة ٣- تطبق أحكام هذا النظام على السائق الحاصل على رخصة القيادة الأردنية على اختلاف فئاتها.**

**المادة ٤ - يتم تثبيت النقاط المرورية في السجل من تاريخ تحرير المخالفة حضوريا.**

**المادة ٥ - تسجل بحق السائق الذي يرتكب أيّاً من مخالفات السير الواردة في الجدول التالي النقاط المرورية المبينة إزاء كل منها:-**

الترتيب	المخالفة	عدد النقاط
١	قيادة المركبة بعكس الاتجاه المقرر على طرق مفصولة الاتجاهات بجزيرة وسطية.	٤
٢	تجاوز الإشارة الضوئية حمراء.	٤
٣	قيادة المركبة بسرعة تزيد على الحد المقرر بأكثر من (٥٠) كم/ساعة.	٤
٤	قيادة المركبة بصورة متهورة على الطريق.	٣
٥	قيام سائق المركبة بالتجاوز الخاطئ في الحالات والأماكن التي يمنع التجاوز فيها.	٣
٦	قيادة مركبة بعكس اتجاه السير أو مخالفة شواخص من نوع المرور.	٣
٧	وقوف المركبة بشكل مزدوج على الطرق داخل المدن.	١
٨	قيادة الدراجة الآلية دون ارتداء خوذة الرأس للسائق والراكب.	٢
٩	قيادة مركبة شحن يزيد وزنها الإجمالي على الحد المقرر.	٢
١٠	قيادة مركبة تحت تأثير الكحول أو أي من المؤثرات العقلية يفقد سائقها السيطرة على قيادتها أو تناول الكحول أثناء القيادة.	٤

**المادة ٦ - إذا ارتكب السائق في ذات الوقت أكثر من مخالفة من المخالفات الواردة في المادة (٥) من هذا النظام فتسجل بحقه النقاط المرورية المخصصة للمخالفة الأعلى.**

- المادة ٧ - أ - للسائق الذي وصل مجموع نقاطه المرورية إلى أقل من (١٦) نقطة مرورية حضور دورة تأهيلية في المعهد المروري الأردني.**
- ب - تعتبر الدورة التأهيلية اختيارية للسائقين ولا يجوز للسائق دخول هذه الدورة إلا مرة واحدة خلال السنة.**

**ج- يتم شطب (٨) نقاط مرورية من مجموع النقاط المسجلة بحق السائق بعد الاشتراك في الدورة التأهيلية ويتحمل السائق نفقات هذه الدورة.**

**المادة ٨- أ- مع مراعاة ما ورد في الفقرتين (ب) و(ج) من المادة (٧) من هذا النظام، يتم وقف العمل برخصة القيادة من تاريخ الحجز الفعلي لرخصة القيادة وفق أحكام هذا النظام على النحو التالي:-**

**١- لمدة (٦٠) ستين يوماً إذا وصل مجموع النقاط المرورية في السجل (١٦) نقطة مرورية وأقل من (٢٠) نقطة مرورية.**

**٢- لمدة (٩٠) تسعين يوماً إذا وصل مجموع النقاط المرورية في السجل (٢٠) نقطة مرورية وأقل من (٤٢) نقطة مرورية.**

**٣- لمدة (١٢٠) مائة وعشرين يوماً إذا وصل مجموع النقاط المرورية في السجل (٤٢) نقطة مرورية وأقل من (٢٨) نقطة مرورية.**

**٤- لمدة (١٨٠) مائة وثمانين يوماً إذا وصل مجموع النقاط المرورية في السجل (٢٨) نقطة مرورية فأكثر.**

**ب- يمنح السائق الذي تحجز رخصة قيادته فعلياً بعد وقف العمل بها تصريح قيادة مؤقت لمدة (٢٤) ساعة من تاريخ هذا الحجز.**

**ج- يعاد العمل برخصة القيادة وتسليم لأصحابها بعد انتهاء المدة المحددة في الفقرة (أ) من هذه المادة وتشطب النقاط المرورية المسجلة بحق السائق.**

**د- اذا ارتكب السائق أي من المخالفات الواردة في المادة (٥) من هذا النظام أثناء مدة وقف العمل بالرخصة فيتم إضافة النقاط إلى السجل.**

**المادة ٩- تشطب من السجل النقاط المرورية التي مضى على تسجيلها مدة سنة مالم يصل مجموع النقاط المرورية الى الحد الذي يستوجب وقف العمل برخصة القيادة بموجب هذا النظام.**

**المادة ١٠- أ- يحق لأي سائق الحصول على معلومات عن عدد النقاط المرورية المسجلة بحقه وعدد مرات وقف العمل برخصة القيادة ومدتها.**

**ب- تتولى مديرية الأمن العام وضع الآلية المناسبة لإبلاغ السائقين بعد النقاط المسجلة بحقهم وإتاحة المجال للاستفسار عن عدد النقاط المرورية والسجل المروري آليا.**

**المادة ١١ - يصدر الوزير التعليمات الازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.**

**المادة ١٢ - يلغى العمل بتعليمات النقاط لمكرري المخالفات المرورية  
لسنة ٤٠٠٤.**

٢٠١٨/٢/١٢

## فيصل بن الحسين

رئيس الوزراء ووزير الدفاع <b>الدكتور هاني فوزي الملقي</b>	وزير دولة لشئون رئاسة الوزراء <b>الدكتور ممدوح صالح حمد العبادي</b>	وزير المياه والري وزير التخطيط والتعاون الدولي بالوكالة <b>الدكتور حازم كمال الناصر</b>
وزير التعليم العالي والبحث العلمي <b>الدكتور عادل عيسى الطويسى</b>	وزير التنمية الاجتماعية <b>هالة نعمان خير الدين "بيسيسو لطوف"</b>	وزير الداخلية <b>خالب سلامة صالح الزعبي</b>
وزير الشؤون السياسية والبرلمانية ووزير الدولة <b>المهندس موسى حابس المعaitة</b>	وزير الثقافة <b>نبية جميل شقم</b>	وزير العمل <b>علي ظاهر الغزاوى</b>
وزير الخارجية وشؤون المغتربين <b>أيمن حسين عبد الله الصدفي</b>	وزير الصحة <b>الدكتور محمود ياسين الشيباب</b>	وزير البيئة <b>الدكتور ياسين مهيب الخياط</b>
وزير الشؤون البينية ووزير النقل <b>المهندس وليد محى الدين المصري</b>	وزير دولة لشئون الاعلام <b>الدكتور محمد حسين المؤمني</b>	وزير الأشغال العامة والإسكان <b>المهندس سامي جريش هلسنة</b>
وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ووزير تطوير القطاع العام <b>مجد محمد شويكة</b>	وزير المالية <b>عمر زهير ملحس</b>	وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية <b>الدكتور وائل عربات</b>
وزير السياحة والاثار <b>لينا خطاب</b>	وزير الزراعة <b>المهندس خالد موسى الحنيفات</b>	وزير دولة لشئون القانونية <b>الدكتور بشر هاني الخصاونة</b>
وزير الصناعة والتجارة والتموين <b>يعرب فلاح القضاة</b>	وزير العدل <b>الدكتور عوض ايو جراد مشاقبة</b>	وزير التربية والتعليم <b>الدكتور عمر احمد منيف الرزاز</b>
وزير الشباب <b>حديثه جمال حديثه الخريشه</b>	وزير الطاقة والثروة المعدنية <b>الدكتور صالح علي حامد الخرابشة</b>	وزير دولة لشئون الاستثمار <b>مهند شحادة خليل خليل</b>